

القرار ١٩٧٤ (٢٠١١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٥٠٠، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره ١٩١٧ (٢٠١٠) القاضي بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١ على النحو الذي حدده القرار ١٦٦٢ (٢٠٠٦)، وإذ يشير أيضا إلى تقرير بعثة مجلس الأمن إلى أفغانستان في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/2010/564)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية،

وإذ يشدد على أهمية اتباع نهج شامل في تناول الحالة في أفغانستان، وإذ يدرك عدم وجود أي حل عسكري صرف لضمان استقرار أفغانستان،

وإذ يعيد تأكيد دعمه المستمر لحكومة أفغانستان وشعبها في ما يبذلانه من جهود لإعادة بناء بلدهما، وتوطيد أسس السلام المستدام والديمقراطية الدستورية، واحتلال المكانة اللائقة بهما في المجتمع الدولي،

وإذ يرحب بنتائج مؤتمر كابل الدولي المعني بأفغانستان المعقود في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ والذي شكّل معلما هاما في عملية كابل صوب تعجيل تولي الأفغان دور القيادة وزمام الأمور، وتعزيز الشراكة الدولية والتعاون الإقليمي، وتحسين الحوكمة الأفغانية، وتعزيز قدرات قوات الأمن الأفغانية، والنمو الاقتصادي وتحسين حماية حقوق جميع المواطنين الأفغان، بمن فيهم النساء، وإذ يرحب على وجه التحديد بالالتزامات التي عقدتها حكومة أفغانستان بما في ذلك وضع إطار وحدود زمنية ونقاط مرجعية للبرامج الجديدة



ذات الأولوية، وإحراز تقدم صوب الانتقال إلى قيادة أفغانية للأمن وتحسّن الحوكمة والتصدي للفساد،

وإذ يعيد تأكيد الالتزامات المعقودة في مؤتمر لندن (S/2010/65) الذي حدد جدول أعمال واضحاً وأولويات متفقاً عليها لما ينبغي عمله في المستقبل بشأن أفغانستان بالاستناد إلى استراتيجية شاملة تمضي بها قدماً حكومة أفغانستان بدعم من المنطقة والمجتمع الدولي، وتقوم فيها الأمم المتحدة بدور تنسيقي محوري وغير منحاز،

وإذ يتطلع إلى المؤتمر الدولي المعني بأفغانستان المقرر عقده في بون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بقيادة حكومة أفغانستان،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد دعمه، في هذا السياق، لتنفيذ الالتزامات الواردة في الإعلانين الصادرين عن مؤتمري لندن وكابل، واستراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، تحت مسؤولية الشعب الأفغاني، **وإذ يسلم** بالخطر الذي يشكله إنتاج المخدرات وتجارها والاتجار بها بشكل غير مشروع على السلام الدولي والاستقرار في مناطق مختلفة من العالم، وبالدور المهم الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد، **وإذ يحيط علماً** بضرورة بذل جهود متواصلة ومنسقة من جانب جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة لتوطيد التقدم المحرز في تنفيذ هذه الصكوك ولتقهر التحديات المستمرة،

وإذ يشدد على الدور المحوري وغير المنحاز الذي تواصل الأمم المتحدة أداءه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها لجهود المجتمع الدولي، بما فيها الاشتراك مع حكومة أفغانستان في تنسيق ورصد الجهود المبذولة لتنفيذ عملية كابل من خلال المجلس المشترك للتنسيق والرصد دعماً للأولويات التي حددتها حكومة أفغانستان، **وإذ يعرب** عن تقديره وتأييده القوي للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان، ولا سيما الجهود التي يبذلها أفراد البعثة، نساء ورجالاً، الذين يعملون في ظل ظروف عسيرة لمساعدة شعب أفغانستان،

وإذ يشير إلى استنتاجات مجلس السلام الاستشاري، **وإذ يرحب** بإنشاء المجلس الأعلى للسلام وجهود الاتصال التي يبذلها داخل أفغانستان وخارجها،

وإذ يعترف بشجاعة وتفاني ملايين النساء والرجال الذين مارسوا حقهم في التصويت في ظل تهديدات أمنية شديدة، خلال الانتخابات التشريعية لعام ٢٠١٠، **وإذ يعترف أيضاً** بالدور القيادي الأفغاني في الانتخابات، بما في ذلك عمل اللجنة الانتخابية المستقلة ولجنة الشكاوى الانتخابية، **وإذ يرحب** بتنصيب مجلس جديد للعموم

(ولسي حركه)؛ وإذ يشير إلى التزامات حكومة أفغانستان في مؤتمر كابل بالإصلاح الانتخابي الطويل الأجل، وإذ يؤكد ضرورة إنجاز الإصلاحات الانتخابية لضمان اتسام الانتخابات في المستقبل بالشفافية والمصداقية والديمقراطية؛ وإذ يؤكد من جديد أنه لكي يسود السلام أفغانستان في المستقبل لا بد من بناء دولة مستقرة وآمنة ومكتفية ذاتيا من الناحية الاقتصادية وخالية من الإرهاب والمخدرات وقائمة على مؤسسات ديمقراطية معززة، وعلى احترام الفصل بين السلطات، والضوابط والموازن الدستورية الراسخة وضمان وإعمال حقوق المواطنين وواجباتهم،

وإذ يرحب بإسهام فريق الاتصال الدولي في جهود الأمم المتحدة من أجل تنسيق الدعم الدولي المقدم إلى أفغانستان وتوسيع نطاقه، ولا سيما نتائج الاجتماع الأخير لفريق الاتصال الدولي في جدة الذي استضافته منظمة المؤتمر الإسلامي، والذي أثبت الدعم المتزايد من جانب بلدان المنطقة وغيرها من البلدان للسلام والاستقرار والتنمية في أفغانستان،

وإذ يشدد على الأهمية الحاسمة لتعزيز التعاون الإقليمي بوصفه وسيلة فعالة لتدعيم الأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، وإذ يشير إلى أهمية إعلان كابل المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن علاقات حُسن الحوار (إعلان كابل) (S/2002/1416)، وإذ يرحب، في هذا الصدد، بالتزام المجتمع الدولي المتواصل بدعم الاستقرار والتنمية في أفغانستان، مشيرا إلى المبادرات الدولية والإقليمية من قبيل قمة الصداقة والتعاون في قلب آسيا المعقودة في إسطنبول واجتماع القمة الرباعي بين أفغانستان وباكستان وطاجيكستان والاتحاد الروسي، وكذلك مبادرات منظمة شانغهاي للتعاون، وإذ يتطلع إلى مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي الخامس بشأن أفغانستان المقرر عقده في طاجيكستان في خريف هذا العام،

وإذ يرحب بمساعي البلدان التي تقوم بزيادة جهودها المدنية والإنسانية لمساعدة حكومة وشعب أفغانستان، وإذ يشجع المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز مساهماته بطريقة منسقة مع السلطات الأفغانية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان،

وإذ يرحب أيضا بالاتفاق المتوصل إليه في مؤتمر قمة لشبونة لمنظمة حلف شمال الأطلسي لعام ٢٠١٠ بين حكومة أفغانستان والبلدان المساهمة بقوات في القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقاضي بنقل المسؤولية الرئيسية عن الأمن في أفغانستان إلى قوات الأمن الوطني الأفغانية نقلاً تدريجياً في شتّى أنحاء البلد بحلول نهاية عام ٢٠١٤، ويحيط علماً بإعلان منظمة حلف شمال الأطلسي وحكومة جمهورية أفغانستان الإسلامية بشأن الشراكة الدائمة الموقع في لشبونة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وإذ يسلم بالمساعي المشتركة المبذولة

في إطار العملية الانتقالية، وإذ يرحب بالتقدم المحرز حتى الآن في الإعداد للعملية الانتقالية في مجموعة أولى من المقاطعات والبلديات، وإذ يتطلع إلى مواصلة تنفيذ العملية الانتقالية،

وإذ يسلم مرة أخرى بالترابط الذي تتسم به التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ يؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستدام في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في المسائل الشاملة لعدة قطاعات مثل محاربة الفساد ومكافحة المخدرات والشفافية، يعزز كل منها الآخر، وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يؤكد أهمية اتباع نهج شامل في التصدي لما تشهده أفغانستان من تحديات تعترض الانتقال بنجاح إلى قيادة أمنية أفغانية ابتداء من مطلع عام ٢٠١١، وإذ يسلم بأنه يجب دعم المكتسبات الأمنية بإحراز التقدم على صعيد الحوكمة والقدرات الإنمائية في أفغانستان، وإذ يلاحظ، في هذا السياق، أوجه التآزر بين أهداف البعثة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية على نحو ما لوحظ أيضا في القرار ١٩٤٣ (٢٠١٠)، وإذ يشدد على ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق والدعم المتبادل فيما بينهما، مع إيلاء الاعتبار اللازم للمسؤوليات المحددة لكل منهما،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة قيام جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من خلال آلية الفريق القطري ونهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" وبتوجيه من الممثل الخاص للأمين العام، بتعزيز الجهود لتحقيق مزيد من الكفاءة ومن الاتساق والتنسيق والتوافق التام مع البرامج الوطنية ذات الأولوية التي حددها حكومة أفغانستان،

وإذ يشدد على ضرورة زيادة تحسين فرص وصول المعونة الإنسانية ونوعيتها وكميتها، بما يضمن تنسيق وإيصال المساعدة الإنسانية على نحو فعال وكفؤ وسريع بوسائل منها تعزيز التنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام وفيما بين الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة، وخاصة حيثما اشتدت الحاجة إلى ذلك، وإذ يؤكد في هذا الصدد ضرورة قيام الجميع، في إطار المساعدة الإنسانية، بدعم واحترام المبادئ الإنسانية المتمثلة في الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال،

وإذ يعيد تأكيد قلقه إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما إزاء أعمال العنف والأنشطة الإرهابية المتواصلة التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرها من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية والمجرمون والضالعون في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو الاتجار بها، وإزاء العلاقات القوية بين أنشطة الإرهاب

والمخدرات غير المشروعة، مما يؤدي إلى تهديدات محدقة بالسكان المحليين، بمن فيهم الأطفال وقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريين والمدنيون الدوليون،

وإذ يسلم بالتهديدات التي ما انفكت تثير الجزع والتي تمثلها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، فضلا عن التحديات المتصلة بمساعي التصدي لتلك التهديدات، **وإذ يعرب** عن قلقه البالغ لما ينشأ عن أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية من آثار ضارة بقدرة الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون، وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تحسين تمتعه بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها،

وإذ يشير إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، **وإذ يعرب** عن قلقه البالغ للارتفاع المتزايد لعدد الإصابات في صفوف المدنيين في أفغانستان، ولا سيما إصابات النساء والأطفال التي تتسبب في غالبيتها العظمى حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة المتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يؤكد** من جديد أنه يجب على جميع الأطراف في النزاعات المسلحة أن تتخذ كافة الخطوات الممكنة لضمان حماية المدنيين المتضررين، **وإذ يدعو** جميع الأطراف إلى الامتثال للالتزامات بموجب القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى أن تتخذ كافة التدابير المناسبة لضمان حماية المدنيين، **وإذ يسلم** بأهمية ما يجري من رصد لحالة المدنيين، ولا سيما الإصابات في صفوف المدنيين، وإبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بذلك، من قبل جهات منها القوة الدولية للمساعدة الأمنية، **وإذ يلاحظ** التقدم الذي تحرزه القوات الأفغانية والدولية في التقليل إلى أدنى حد من الإصابات بين المدنيين،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه لما تمثله الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع من تهديد خطير للسكان المدنيين، **وإذ يشدد** على ضرورة الامتناع عن استعمال الأسلحة والأجهزة التي يحظرها القانون الدولي،

وإذ يعرب عن تأييده لمواصلة حظر الحكومة الأفغانية لسماذ نيترات الأمونيا، **وإذ يبحث** على اتخاذ إجراءات عاجلة لإنفاذ لوائح تنظيمية من أجل فرض الرقابة على كل المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، بما يجد من قدرة المتمردين على استخدامها في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع،

وإذ يشير إلى الإعلان الذي وجهته حكومة أفغانستان إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والذي أفادت فيه بعدم وجود أي استعمال قانوني لأهميدريد الأستييك في أفغانستان في الوقت الراهن وضرورة امتناع البلدان المنتجة والمصدرة عن الترخيص بتصدير هذه المادة إلى أفغانستان دون طلب من الحكومة الأفغانية، وإذ يشجع الدول الأعضاء، عملاً بالقرار ١٨١٧ (٢٠٠٨)، على زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية، وخاصة بالامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراريه ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام (S/2011/55) عن الأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١١ آذار/مارس ٢٠١١ (S/2010/120)؛

٢ - يعرب عن تقديره لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل بالعمل مع حكومة أفغانستان وشعبها، ويعيد تأكيد دعمه الكامل لعمل البعثة والممثل الخاص للأمين العام؛

٣ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، على النحو المحدد في قراراته ١٦٦٢ (٢٠٠٦)، و ١٧٤٦ (٢٠٠٧)، و ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، و ١٨٦٨ (٢٠٠٩)، و ١٩١٧ (٢٠١٠)، والفقرات ٤ و ٥ و ٦ أدناه، حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢؛

٤ - يدعو الأمم المتحدة إلى دعم برامج الأولويات الوطنية لحكومة أفغانستان التي تغطي مسائل الأمن والحوكمة والعدالة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بمساعدة من المجتمع الدولي، ودعم التنفيذ الكامل للالتزامات المتبادلة المعلنة بشأن هذه المسائل في مؤتمري كابل ولندن وكذلك بشأن مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، ويطلب أن تقدم البعثة المساعدة إلى حكومة أفغانستان في مسارها نحو القيادة الأفغانية، على النحو الذي حددته عملية كابل؛

٥ - يقرر كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبالاسترشاد بمبدأ تعزيز السيادة الأفغانية وتولي أفغانستان زمام الأمور واضطلاعها

بالقيادة، الإشراف على الجهود المدنية الدولية، وفقا لما ورد في بياني مؤتمري لندن وكابل، ومع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) التشجيع، بصفة رئيس مشارك للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، على تقديم دعم أكثر اتساقا من المجتمع الدولي إلى أولويات حكومة أفغانستان في مجالي التنمية والحوكمة، بوسائل منها دعم وضع برامج الأولويات الوطنية الجديدة الجاري حاليا، وتعبئة الموارد، وتنسيق المساعدة المقدمة من الجهات المانحة والمنظمات الدولية، وتوجيه المساهمات المقدمة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما لأنشطة مكافحة المخدرات والتعمير والتنمية؛ وفي الوقت نفسه، دعم الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المعونة الإنمائية المقدمة من خلال الحكومة الأفغانية، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة الشفافية والفعالية في استخدام الحكومة الأفغانية لتلك الموارد؛

(ب) تقوية التعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبير الممثلين المدنيين لمنظمة حلف شمال الأطلسي وفقا للولاية الحالية لكل منها وعلى جميع المستويات وفي جميع أرجاء البلد دعما للانتقال إلى مرحلة القيادة الأفغانية المتفق عليه في مؤتمري كابل ولندن ومؤتمر قمة لشبونة، وذلك بطريقة مستدامة ضمانة لحماية وتعزيز حقوق الأفغان كافة، بهدف تحسين التنسيق بين العنصرين المدني والعسكري، وتيسير تبادل المعلومات في حينها وكفالة الاتساق بين الأنشطة التي تقوم بها القوات الأمنية الوطنية والدولية والجهات الفاعلة المدنية دعما لعملية التنمية وتحقيق الاستقرار التي تقودها أفغانستان، بوسائل منها المشاركة مع أفرقة تعمير الأقاليم والتعاون مع المنظمات غير الحكومية؛ وخصوصا من خلال مشاركتها بصفة مراقب في مجلس الانتقال المشترك بين أفغانستان ومنظمة حلف شمال الأطلسي؛

(ج) توفير التوعية وكذلك المساعي الحميدة لدعم عملية السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان، إذا طلبت حكومة أفغانستان ذلك، بوسائل منها تنفيذ البرنامج الأفغاني للسلام وإعادة الإدماج واقتراح تدابير لبناء الثقة ودعمها في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي استحدثتها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، فضلا عن سائر قرارات المجلس ذات الصلة؛

(د) توفير الدعم، بناء على طلب السلطات الأفغانية، لتنظيم الانتخابات الأفغانية المقبلة، ودعم العمل الهادف إلى ضمان استدامة ونزاهة العملية الانتخابية على النحو المتفق

عليه في مؤتمري لندن و كابل؛ وتزويد المؤسسات الأفغانية المشاركة في هذه العملية بالمساعدة في بناء القدرات والمساعدة التقنية؛

٦ - يؤكد من جديد أيضا أن البعثة والممثل الخاص سيواصلان توجيه الجهود المدنية الدولية في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) دعم التعاون الإقليمي للعمل من أجل استقرار وازدهار أفغانستان، مع البناء على الإنجازات التي تحققت؛

(ب) القيام، من خلال وجود أقوى للبعثة ودعمًا لجهود الحكومة الأفغانية، بتنفيذ عملية كابل في مختلف أنحاء البلد بوسائل منها تقوية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتيسير إضفاء طابع الشمول على سياسات الحكومة وفهم تلك السياسات؛

(ج) دعم الجهود التي تبذلها الحكومة الأفغانية لتحسين الحوكمة وسيادة القانون بما في ذلك العدالة في الفترة الانتقالية وتنفيذ الميزانية ومكافحة الفساد في جميع أنحاء البلد وفقا لعملية كابل، بهدف المساعدة في جني ثمار السلام وتقديم الخدمات في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة؛

(د) الاستمرار، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك في التعاون مع حكومة أفغانستان والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية ذات الصلة، من أجل رصد حالة المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى كفالة حمايتهم، وتعزيز المساءلة، والمساعدة في التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان الواردة في الدستور الأفغاني والمعاهدات الدولية التي دخلت أفغانستان طرفاً فيها، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة التام بحقوق الإنسان المكفولة لها؛

(هـ) تنسيق وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية، دعماً للحكومة الأفغانية ووفقاً للمبادئ الإنسانية، بهدف بناء قدرة الحكومة لكي يتسنى لها الاضطلاع بدور مركزي وتنسيقي في المستقبل، وذلك بوسائل منها تقديم الدعم الفعال إلى السلطات الوطنية والمحلية في مساعدة وحماية المشردين داخليا وتهيئة الظروف المواتية لعودة اللاجئين والمشردين داخليا عودة طوعية وآمنة وكرامة ومستدامة؛

٧ - يهيب بكافة الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع البعثة في تنفيذ ولايتها وفي الجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد؛

٨ - يكرر التأكيد على ضرورة كفالة الأمن لموظفي الأمم المتحدة وعلى دعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام بالفعل في هذا الصدد؛

٩ - يشدد على أهمية تقوية وجود البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الأقاليم، ويشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها حاليا من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المسائل الأمنية المرتبطة بهذا الوجود، ويؤيد بقوة سلطة الممثل الخاص للأمين العام في تنسيق جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في أفغانستان؛

١٠ - يشدد على أهمية تنمية ديمقراطية مستدامة في أفغانستان مع عمل جميع المؤسسات الأفغانية ضمن مجالات اختصاصها المحددة بوضوح، وفقا للقوانين ذات الصلة والدستور الأفغاني وروح، في هذا الصدد، بالتزام حكومة أفغانستان بالعمل عن كثب مع الأمم المتحدة للاستفادة من الدروس المستخلصة من انتخابات عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ لإدخال المزيد من التحسينات على العملية الانتخابية، بما في ذلك معالجة استدامة العملية الانتخابية، ومع مراعاة الالتزامات المقطوعة في مؤتمر لندن وكابل، يؤكد من جديد الدور القيادي للبعثة في تقديم الدعم، بناء على طلب الحكومة الأفغانية، لتحقيق هذه الالتزامات، ويطلب إلى البعثة تقديم المساعدة التقنية إلى المؤسسات الأفغانية المعنية، بناء على طلب تقدمه حكومة أفغانستان، لدعم تنفيذ إصلاحات انتخابية بناءة؛ ويهيب كذلك بأعضاء المجتمع الدولي تقديم المساعدة حسب الاقتضاء؛

١١ - يرحب بالجهود المتجددة التي تبذلها الحكومة الأفغانية، بسبل منها مجلس السلام الاستشاري الوطني الذي انعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وإنشاء المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، من أجل تعزيز الحوار مع العناصر المعارضة للحكومة التي تبدي استعدادها لبذ العنف، وقطع العلاقات مع تنظيم القاعدة وغيره من المنظمات الإرهابية، وإدانة الإرهاب، والقبول بالدستور الأفغاني، خاصة فيما يتعلق منه بالشؤون الجنسانية ومسائل حقوق الإنسان، ويشجع حكومة أفغانستان على الاستفادة من المساعي الحميدة للبعثة لدعم هذه العملية حسب الاقتضاء، في احترام كامل لتنفيذ التدابير والإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، فضلا عن قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة، و يرحب

أيضا بالتدابير التي اتخذتها حكومة أفغانستان، ويشجع الحكومة على مواصلة زيادة مشاركة المرأة، والأقليات، والمجتمع المدني، في عمليات التواصل والتشاور، ويشير إلى أن النساء يمكنهن أداء دور حاسم في عملية السلام، كما هو معترف به في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠١٠) وفي القرارات ذات الصلة؛

١٢ - يشدد على دور البعثة في دعم عملية السلام والمصالحة، بما في ذلك البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج حسب التكاليف الوارد في هذا القرار، ويشجع المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لجهود حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بسبل منها مواصلة تقديم الدعم للصندوق الاستئماني للسلام وإعادة الإدماج، ويحيط علما، في هذا السياق، بالمؤتمر المعني بإعادة الإدماج الذي ستستضيفه الحكومة الأفغانية في كابل في ربيع هذا العام؛

١٣ - يرحب بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة أفغانستان وشركاؤها المحاورون والإقليميون والمنظمات الدولية بما فيها منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل تعزيز الثقة والتعاون فيما بينهم، بما في ذلك مبادرات التعاون التي وضعتها مؤخرا البلدان المعنية والمنظمات الإقليمية، بما فيها مؤتمر القمة الثلاثي الخامس لأفغانستان وباكستان وتركيا، الذي عُقد في إسطنبول ونتائج مؤتمر إسطنبول الأخير الذي عقد في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويحيط علما بالمؤتمر الإقليمي المقترح لأفغانستان الذي من المقرر أن تنظمه تركيا ويتطلع إلى المؤتمر الخامس للتعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان المقرر عقده في طاجيكستان في خريف هذا العام، ويرحب كذلك بالتأكيد من جديد في البيان الصادر عن مؤتمر كابل على المبادئ المنصوص عليها في إعلان علاقات حُسن الجوار لعام ٢٠٠٢، ويشدد على أهمية زيادة التعاون بين أفغانستان وشركائها ضد حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة والجماعات المسلحة غير المشروعة، في سبيل تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان وتعزيز التعاون في قطاعي الاقتصاد والتنمية، باعتبار ذلك وسيلة من وسائل تحقيق الاندماج التام لأفغانستان في الديناميات الإقليمية والاقتصاد العالمي؛

١٤ - يؤكد من جديد الدور المحوري للمجلس المشترك للتنسيق والرصد في تنسيق تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والبرامج ذات الأولوية الوطنية وتيسيره ورصده ويهيب بجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة تعزيز تعاونها مع المجلس في هذا الصدد بغية مواصلة تحسين كفاءته؛

١٥ - يهيب بالجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية وحكومة أفغانستان أن تتقيد بما قطعت على نفسها من التزامات في مؤتمر كابل وفي المؤتمرات الدولية السابقة،

ويؤكد من جديد أهمية مواصلة الجهود لتحسين تنسيق المعونة وفعاليتها، وذلك بوسائل منها كفالة الشفافية ومكافحة الفساد؛ وتعزيز قدرة حكومة أفغانستان على تنسيق المعونة؛

١٦ - يهيب بالحكومة الأفغانية أن تواصل، مستعينة بالمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وائتلاف عملية الحرية الدائمة، ووفقا للمسؤوليات الموكولة إلى كل منهما، وبموجب ما يطرأ على تلك المسؤوليات من تطور، التصدي لتهديد أمن أفغانستان واستقرارها من جانب عناصر حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة والجماعات المسلحة غير المشروعة، والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها؛

١٧ - يدين بأشد لهجة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية والاختطافات وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، ويدين كذلك لجوء حركة الطالبان والجماعات المتطرفة الأخرى إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية؛

١٨ - يدين أيضا الهجمات على أفراد المساعدة الإنسانية، ويؤكد أن الهجمات تعيق الجهود الرامية إلى تقديم العون لشعب أفغانستان، ويشدد على ضرورة ضمان جميع الأطراف لوصول كافة الجهات الإنسانية الفاعلة دون مخاطر أو عراقيل، بما فيها موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها، وتقيدها التام بالقانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق؛

١٩ - يرحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج أفغانستان لمكافحة الألغام ويشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل جهودها، بدعم من الأمم المتحدة وكافة الجهات الفاعلة المعنية، من أجل إزالة الألغام الأرضية المضادة للأفراد والألغام الأرضية المضادة للدبابات ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف الحد من الأخطار التي تهدد حياة الإنسان والسلام والأمن في البلد؛ ويعرب عن الحاجة إلى تقديم المساعدة من أجل توفير الرعاية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للضحايا، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة؛

٢٠ - يسلم بالتقدم الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في تقليل خطر وقوع ضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، حسبما ورد في تقرير البعثة المؤرخ ٩ آذار/مارس ٢٠١١ عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، ويدعوها إلى بذل جهود إضافية أقوى في هذا المجال، ولا سيما عن طريق المراجعة المستمرة للإجراءات وخطط العمليات والقيام، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية، باستعراض نتائج كل عملية من

العمليات التي يسجّل فيها وقوع ضحايا من المدنيين والتحقيق فيها، وعندما تستصوب حكومة أفغانستان إجراء تلك التحقيقات المشتركة؛

٢١ - يؤكد أهمية كفالة وصول المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى جميع السجون وأماكن الاحتجاز في أفغانستان، ويدعو إلى الاحترام التام للقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان؛

٢٢ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء تجنيد قوات حركة طالبان للأطفال واستخدامهم في أفغانستان، وإزاء قتل الأطفال وتشويههم نتيجة للنزاع، ويكرر إدانته القوية لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق ولجميع الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال في حالات النزاع المسلح، ولا سيما الهجمات على المدارس، ومرافق التعليم والصحة، واستخدام الأطفال في الهجمات الانتحارية، ويدعو إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة، ويشدد على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، في هذا السياق، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة تعزيز عنصر حماية الأطفال في البعثة، ولا سيما عن طريق تعيين مستشارين في مجال حماية الأطفال؛

٢٣ - يرحب بالتوقيع مؤخرا على خطة عمل شاملة ومحددة زمنيا وقابلة للتحقق بين حكومة أفغانستان والأمم المتحدة لوقف استخدام الأطفال وتجنيدهم في قوات الأمن الوطني الأفغانية؛

٢٤ - يكرر التأكيد على أهمية القيام، في إطار شامل، بتعزيز القدرات الوظيفية والطابع المهني والمساءلة في القطاع الأمني الأفغاني عن طريق جهود الفرز والتدريب والتوجيه والإعداد والتمكين الملائمة، للنساء والرجال على السواء، بهدف تسريع وتيرة التقدم نحو بلوغ هدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتوازن العرقي في صفوف قوات الأمن الأفغانية التي توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد؛

٢٥ - يرحب في هذا السياق بالتقدم المتواصل في مجال تطوير الجيش الوطني الأفغاني وتحسين قدرته على تخطيط العمليات وتنفيذها، ويشجع على الاستمرار في جهود التدريب، بوسائل منها المساهمة بالمدرين والموارد وأفرقة التوجيه والاتصال في مجال العمليات من خلال البعثة التدريبية التابعة لمنظمة حلف الأطلسي (الناتو) في أفغانستان، وإسداء المشورة من أجل وضع عملية مستدامة لتخطيط الدفاع بالإضافة إلى تقديم المساعدة في مبادرات إصلاح الدفاع؛

٢٦ - يحيط علما بما تبذله السلطات الأفغانية من جهود لتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية، ويدعو إلى مواصلة الجهود لتحقيق هذا الهدف، ويشدد، في هذا السياق،

على أهمية تقديم المساعدة الدولية عن طريق الدعم المالي وتوفير المدربين والموجهين، بما في ذلك مساهمة بعثة الناتو التدريبية في أفغانستان، ومساهمة قوة الدرك الأوروبية لهذه البعثة، ومساهمة الاتحاد الأوروبي من خلال بعثة الشرطة التابعة له (بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان)؛

٢٧ - **يرحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ الحكومة الأفغانية لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير القانونية وإدماجها في برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، **ويدعو** إلى تسريع ومواءمة الجهود لتحقيق مزيد من التقدم بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٨ - **يحيط علماً** بما تحقق مؤخراً من تقدم في التصدي لإنتاج الأفيون وخفض كمياته، **ويظل يساوره القلق** لاستمرار ما تسببه زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه من ضرر جسيم للأمن والتنمية والحوكمة في أفغانستان وكذلك في المنطقة وعلى الصعيد الدولي؛ **ويدعو** الحكومة الأفغانية إلى العمل، بمساعدة من المجتمع الدولي، على تسريع تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بوسائل منها برامج السبل البديلة لكسب العيش، وإدراج جهود مكافحة المخدرات في جميع البرامج الوطنية؛ **ويشجع** على تقديم دعم دولي إضافي للأولويات الأربع المحددة في تلك الاستراتيجية؛ **ويشيد** بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى المبادرة الثلاثية والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى في إطار مبادرة ميثاق باريس واستراتيجية قوس قزح؛ فضلاً عن مساهمة أكاديمية دومودوفو للشرطة في روسيا؛

٢٩ - **يدعو** الدول إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر الذي يتعرض له المجتمع الدولي من إنتاج المخدرات غير المشروعة التي مصدرها أفغانستان والاتجار بها واستهلاكها، وذلك وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة المشتركة في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان بطرق منها تعزيز قدرات إنفاذ القانون والتعاون على مكافحة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والسلائف الكيميائية وغسل الأموال والفساد المرتبطين بذلك الاتجار، **ويلاحظ** المؤتمر الوزاري الثالث المقترح المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان المقرر عقده في عام ٢٠١١ في إطار مبادرة ميثاق باريس وعملية "باريس - موسكو" التابعة له، **ويدعو** في هذا الصدد، إلى التنفيذ الكامل لقراره ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٣٠ - **يدعو** إلى مواصلة مبادرة ميثاق باريس قصد التصدي، لإنتاج الأفيون والمهيروين في أفغانستان والاتجار بهما واستهلاكهما، والقضاء على محاصيل الخشخاش، ومختبرات صنع المخدرات ومخازنها، وكذلك اعتراض قوافل نقل المخدرات، **ويشدد** على

أهمية التعاون على إدارة الحدود ويرحب بالتعاون المكثف لمؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في هذا الصدد؛

٣١ - **يكرر التأكيد** على أهمية التنفيذ الكامل والمرحلي والسريع والمنسق للبرنامج الوطني ذي الأولوية بشأن العدالة للجميع من جانب كافة المؤسسات الأفغانية ذات الصلة والجهات الفاعلة الأخرى من أجل التعجيل بإقامة نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والشفافية والقضاء على الإفلات من العقاب، والإسهام في تأكيد سيادة القانون في كافة أرجاء البلد؛

٣٢ - **يشدد** في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم في إعادة تعمير وإصلاح قطاع السجون في أفغانستان، وذلك من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في ذلك القطاع؛

٣٣ - **يلاحظ بقلق بالغ** الآثار التي يخلفها الفساد المستشري على الأمن والحكم الرشيد وجهود مكافحة المخدرات والتنمية الاقتصادية، ويحث الحكومة الأفغانية على القيام بمساعدة من المجتمع الدولي، بدور قيادي قوي في مكافحة الفساد وتعزيز جهودها من أجل إنشاء إدارة أكثر فعالية وشفافية وقابلية للمساءلة؛

٣٤ - **يشجع** جميع المؤسسات الأفغانية، بما فيها الجهازان التنفيذي والتشريعي، على العمل بروح من التعاون، ويدعو الحكومة الأفغانية إلى مواصلة إجراء المزيد من الإصلاح في مجال التشريع والإدارة العامة لكفالة الحكم الرشيد، بتمثيل كامل لجميع الأفغان نساء ورجالاً، والمساءلة على الصعيدين الوطني ودون الوطني كليهما، ويؤكد ضرورة بذل المزيد من الجهود على الصعيد الدولي لتقديم المساعدة التقنية في هذا المجال؛

٣٥ - **يدعو** إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية والقانون الإنساني الدولي في كافة أرجاء أفغانستان، ويرحب بالزيادة في وسائل الإعلام الحرة، ولكنه **يلاحظ مع القلق** استمرار القيود المفروضة على حرية وسائل الإعلام، والهجمات على الإعلاميين، ويثني على اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لما تبذله من جهود شجاعة في رصد احترام حقوق الإنسان في أفغانستان وكذلك في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها وتشجيع ظهور مجتمع مدني تعددي، ويؤكد أهمية التعاون الكامل لجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة مع هذه اللجنة؛ ويعرب عن تأييده للمشاركة الواسعة الشاملة للوكالات الحكومية والمجتمع المدني من أجل تحقيق الالتزامات المتبادلة المعقودة، بما في ذلك الالتزام بتوفير تمويل حكومي كافٍ للجنة؛

٣٦ - **يقر** بأنه، رغم التقدم الذي تحقّق في مسألة المساواة بين الجنسين، من الضروري بذل جهود معززة لضمان حقوق النساء والفتيات، ويدين بشدة استمرار أشكال

التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرامى إلى منع الفتيات من الالتحاق بالمدارس، ويؤكد أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠) وكفالة حصول النساء الهاربات من العنف العائلي على ملاذ آمن يوفر السلامة والأمن؛

٣٧ - يرحب بالتزام الحكومة الأفغانية بتعزيز مشاركة المرأة في جميع مؤسسات الحكومة الأفغانية، بما يشمل الهيئات المنتخبة والمعينة والخدمة المدنية، ويدعم الجهود الرامية إلى التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، وإلى إدراج نقاطها المرجعية في البرامج الوطنية ذات الأولوية، ووضع استراتيجية لتنفيذ قانون القضاء على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك تقديم الخدمات للضحايا، ويشير إلى أن النهوض بحقوق المرأة وحمايتها جزء لا يتجزأ من عملية السلام وإعادة الإدماج والمصالحة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المعلومات المتصلة بعملية إدماج المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان في تقاريره إلى مجلس الأمن؛

٣٨ - يرحب بتعاون الحكومة الأفغانية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) في تنفيذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، بوسائل منها توفير المعلومات ذات الصلة من أجل تحديث القائمة الموحدة، ومن خلال تحديد الأفراد والكيانات الضالعين في تمويل أو دعم أعمال أو أنشطة تنظيم القاعدة وحركة الطالبان باستخدام العوائد المستمدة من زراعة وإنتاج المخدرات وسلاقتها والاتجار بها على نحو غير مشروع، ويشجع على مواصلة هذا التعاون؛

٣٩ - يدعو إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير التجارة الإقليمية، وزيادة الاستثمارات الأجنبية، وتطوير الهياكل الأساسية، ملاحظاً دور أفغانستان التاريخي باعتبارها جسراً برياً في آسيا؛

٤٠ - يقر بأهمية العودة الطوعية والأمنة والمنظمة والاندماج المستدام لما تبقى من لاجئين أفغان من أجل استقرار البلد والمنطقة، ويدعو إلى مواصلة وتعزيز المساعدة الدولية في هذا الخصوص؛

٤١ - يؤكد أيضاً أهمية عودة المشردين داخليا إلى ديارهم طواعية وبأمان وبصورة منظمة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛

٤٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريراً عن التطورات في أفغانستان، وأن يدرج في تقاريره تقييماً للتقدم المحرز بالقياس إلى النقاط المرجعية، وتتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية البعثة وأولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار؛

٤٣ - **يطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يجري، بحلول نهاية عام ٢٠١١، استعراضاً شاملاً للأنشطة المنوطة بالبعثة وللدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة في أفغانستان، بما في ذلك وجود البعثة في كافة أنحاء البلد، وذلك بالتشاور مع حكومة أفغانستان والجهات المعنية الدولية، قصد تعزيز الملكية والقيادة الوطنيتين تمثياً مع عملية كابل، مع مراعاة الطابع المتطور لحضور المجتمع الدولي ودور القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وأن يُضمّن ذلك الاستعراض التجارب الأولى المسجلة بخصوص عملية الانتقال لكي يسترشد بها المجلس في استعراضه لولاية البعثة في آذار/مارس ٢٠١٢، ويهيب بجميع الأطراف الفاعلة المعنية أن تتعاون مع البعثة في هذه العملية؛

٤٤ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.